

وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٧/٦

وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى لائحة النظام الأساسى لمراكز الشباب الصادرة بقرار وزير الدولة للشباب رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى كتاب مديرية الشباب والرياضة بالقليوبية ؛
وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية لمراكز الشباب والهيئات بشأن دمج مركز شباب البرادعة بمركز شباب بهادة - إدارة القناطر الخيرية بمحافظة القليوبية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

دمج مركز شباب البرادعة - إدارة القناطر الخيرية بمحافظة القليوبية بمركز شباب بهادة .

(المادة الثانية)

التصرف فى الرصيد المالى وممتلكات وموجودات المركز طبقاً لما ورد بمذكرة رئيس الإدارة المركزية لمراكز الشباب والهيئات الشبابية .

(المادة الثالثة)

تقوم مديرية الشباب والرياضة بمحافظة القليوبية باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ الدمج من تاريخ صدور هذا القرار .

(المادة الرابعة)

تُشكل لجنة من مديرية الشباب والرياضة بمحافظة القليوبية لإحالة موجودات المركز وإدارة شؤونه لحين الانتهاء من ميعاد الطعن فى قرار الدمج أو صدور الحكم فيه ، على أن تضم فى عضويتها أعضاء من (إدارة الهيئات - إدارة التفتيش المالى والإدارى - إدارة الشؤون القانونية) .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الشباب والرياضة

مهندس / خالد عبد العزيز